

إلى السيد وزير الصحة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - آني

تدبير النفايات المنزلية للمصابين بفيروس كورونا والمتابعين علاجهم في بيوتهم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

يتابع الكثير من المواطنين المصابين بفيروس كورونا المستجد العلاج في بيوتهم وفق البروتوكول العلاجي الذي لجأت اليه وزارتكم للتخفيف من الضغط على المستشفيات وذلك وفق الدورية رقم 2020/63 بتاريخ 2020/08/05، والتي أقرتم من خلالها بأن هذه النفايات، بعد تعقيمها ووضعها في أكياس بلاستيكية يتم تعقيمها أيضا، ويتم "التخلص منها في مسار النفايات المنزلية". إن هذا القرار بمثابة خطر، على اعتبار أن القانون 28.00 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها، وخصوصا المادة الثالثة منه، يقول إن النفايات المنزلية هي "المرتبة عن أنشطة منزلية"، وأما المماثلة لها فعرّفها ذات القانون بكونها "تكون من حيث طبيعتها ومكوناتها وخصائصها مماثلة للنفايات المنزلية"، وهو ما لا يتحقق وجوبا في النفايات المتحدث عنها. خاصة أن نفايات الأشخاص المصابين بفيروس كورونا، أقرب في التصنيف إلى "النتيجة عن الأنشطة المتعلقة بالتشخيص والمتابعة والمعالجة والوقائية أو المسكنة أو الشفائية" وهو ما يجعلها ضمن النفايات الطبية الصيدلانية، بمقتضى الفقرة الخامسة من المادة الثالثة من نفس القانون، وجعلها بمقتضى النقطة السادسة من ذات المادة ضمن النفايات الخطرة، باعتبار "طبيعتها الجرثومية". لذا نسألكم السيد الوزير:

- عن مصير هذه النفايات ومدى احترام التعاطي معها للبروتوكول الصحي الخاص بالحرق وعن مدى صلاحية واختصاص الجماعات الترابية في التعامل معها على اعتبارها نفايات منزلية

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

زخنيبي سعاد